



وزارة المالية
مصلحة الضرائب العقارية

كتاب دوري رقم (٢) لسنة ٢٠١٥

بخصوص تعديل الكتاب الدوري رقم ١ لسنة ٢٠١٣

بشأن تحديد المواعيد لمقررة للتوريد ونصاب التحصيل

سبق وأن أصدرت المصلحة كتابها الدوري (٥) لسنة ٢٠١٢ المعدل بالكتاب الدوري (١) لسنة ٢٠١٣ بشأن تحديد المواعيد المقررة لتوريد ونصاب التحصيل.

ونظراً لتفعيل أحكام القانون رقم ١٩٦ لسنة ٢٠٠٨ واستحقاق الضريبة بموجبه اعتباراً من ٢٠١٣/٧/١، فقد تبين أن نصاب التحصيل المقرر بالكتاب الدوري رقم (١) لسنة ٢٠١٣ لا يتواءم مع المستهدف المزمع تحصيله لذا إرتأت المصلحة ملاءمة تعديل نصاب التحصيل المشار إليه بالكتاب الدوري سالف الذكر آنفاً ليكون كالتالي:

أولاً: التزام المحصلين والصارفة التابعين لمناطق الضرائب العقارية بالمحافظات بالتوريد في المواعيد المقررة وهي أيام ٢٠، ١٠، وآخر يوم في الشهر أو خلال تلك الأيام متى بلغ نصاب التحصيل ١٥٠٠٠ جنيه لصراف النواحي و ٦٠٠٠ جنيه بالنسبة لصراف المتنوعة أو إذا انتهى دفتر القسائم واليوم السابق للعطلة الرسمية وأيضاً إذا ما كان يوم التوريد المحدد عطلة رسمية واليوم السابق للعطلات الرسمية التي تجاوز اليوم الواحد (كعيد الفطر وعيد الأضحى) وفي حالة التأخير عن هذه المواعيد يعتبر مختلساً طبقاً للمادة ٣٣٠ من كتاب التعليمات والقوانين والأوامر الصادر من المصلحة طبعة ١٩٣٤، كما يتم تحصيل مقابل التأخير طبقاً لسعر الفائدة الساري الذي يحدده البنك المركزي.

ثانياً: فيما عدا ذلك فإن تعليمات المصلحة الواردة بكتابيهما الدوريين رقمي (٥) لسنة ٢٠١٢ و(١) لسنة ٢٠١٣ يتم الالتزام بهما والعمل بمقتضاهما.

لذا فإن المصلحة تنبه إلى ضرورة تطبيق ما تقدم بكل دقة وذلك اعتباراً من ٢٠١٥/٧/١.

رئيس المصلحة

د. سامية حسين